



FEDCOC

كراسة الشروط والمواصفات لتأهيل الشركات الأعضاء بالشعبة العامة للاقتصاد الرقمي والتكنولوجيا (الشعبة العامة) بالاتحاد العام للغرف التجارية المصرية فنياً وإدارياً للعمل ضمن مبادرات الشعبة العامة للعمل ضمن مبادرات الشعبة العامة

ثمن الكراسة: 200 جنيه (فقط مائتان جنيه لاغير)

نسخة نهائية

جدول المحتويات

3	تعريفات
4	تمهید
ول	البند الأ
اني: الشروط الخاصة بتأهيل الشركات	البند الث
روط تأهيل الشركات في مجال تو <mark>ريد وت</mark> صنيع وتجميع الحاسبات الآلية ونظم التشغيل وملحقات التشغيل	(أ) شـ
5	••••
ُ-1) شروط إدارية	(أ
ُ-2) شروط فنية	(أ
شروط تأهيل الشركات في مجال توزيع وبيع وصيانة ودعم الحاسبات الآلية ونظم التشغيل وملحقات	(ب)
فيل و/أو دعم البرمجيات والتطبيقات	التشغ
ب-1) شروط إدارية	(د
ب-2) شروط فنية	(د
شروط تأهيل الشركات في مجال توريد وتطبيق البرمجيات والتطبيقات	(ج) نا
ج-1) شروط إدارية	<u>·</u>)
ج-2) شروط فنية -2) شروط فنية	·)
- الث: شروط عامة	البند الث
إبع: المعايير العامة لجودة أجهزة الحاسبات الآلية والملحقات ضمن المبادرات	البند الرا
أجهزة الحاسبات الآلية بكافة أنواعها	
) ملحقات التشغيل	
) معاییر عامة	
12	, ملاحق.
ن (1): ميثاق شرف الشركات المجازة للعمل ضمن المبادرات	_
ن (2): نموذج إقرار الشركة	
نى (3): بيان بالمستندات المطلوبة من الشركة	

تعريفات

كل مايرد في هذه الوثيقة بالأسماء الآتية أو جزء منها فهو يعنى التعريف المقابل:

الاتحاد العام للغرف التجارية المصرية	الاتحاد العام
الشعبة العامة للاقتصاد الرقمي والتتكنولوجيا بالاتحاد العام للغرف التجارية المصرية	الشعبة العامة
مبادرات تقوم بها الشعبة العامة، لتوفير حاسبات آلية بمختلف أنواعها وملحقاتها،	
وتطبيقات وبرمجيات، وغيرها من أدوات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لصالح	المبادرات
العملاء المستفدين	
الشركات الأعضاء بالشعبة العامة والمسددة لرسوم الاشتراك بالشعبة العامة حتى تاريخ	الشركات الأعضاء
تقدمها للتأهيل ضمن أعمال المبادرات وطوال فترة اشتراكها بالمبادرات	
العملاء الراغبين في اقتناء حاسبات آلية بمختلف أنواعها وملحقاتها، وتطبيقات	العملاء
وبرمجيات، وغيرها من أدوات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من خلال المبادرات	
شركة عضو بالشعبة العامة ومسددة لرسوم الاشتراك بالشعبة العامة حتى تاريخ تقدمها	الشركة
للتأهيل ضمن أعمال المبادرات وطوال فترة اشتراكها بالمبادرات	
كراسة الشروط والمواصفات، الخاصة بتأهيل الشركات الأعضاء بالشعبة العامة للعمل	كراسة الشروط
ضمن المبادرات	والمواصفات
حاسب آلي مكتبي أو محمول أو لوحي وكذا ملحقات التشغيل ومنها علي سبيل المثال وليس الحصر أجهزة الدفع الالكتروني والطابعات وغيرها، تباع ضمن المبادرات لعملاء	
وليس الحصر أجهزة الدفع الالكتروني والطابعات وغيرها، تباع ضمن المبادرات لعملاء	الحاسب الآلي
المبادرات	
لجنة مشكلة بمعرفة الشعبة العامة من الخبراء والمتخصصين	اللجنة الفنية
لجنة مشكلة بمعرفة الشعبة العامة من الخبراء والمتخصصين	لجنة التسويق
لجنة لإدارة أعمال المبادرات بالكامل وقرارتها ملزمة لجميع الأطراف المشاركة	اللجنة العليا

تمهيد

في إطار رسالة الشعبة العامة للاقتصاد الرقمي والتكنولوجيا بالاتحاد العام للغرف التجارية المصرية (الشعبة العامة)، والتي من أهم أهدافها نشر وتعميق ثقافة استخدام تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وكذلك ترسيخ مبدأ القيمة المضافة لها في كافة قطاعات المجتمع والاقتصاد الوطني، والمساهمة في تنمية الطلب المحلي ورفع كفاءة الشركات الأعضاء وتطويرهم للحصول علي نصيب أكبر من السوق، وفتح آفاق جديدة ومبتكرة لهم لتسويق منتجاتهم وخدماتهم، لتحقيق معدلات نمو غير مسبوقة، وتنشيط سوق العمل، والمساعدة على زيادة القدرة التنافسية لصناعة تكنولوجيا المعلومات الوطنية عامة، والشركات الأعضاء بالشعبة العامة خاصة، وكذلك تجهيز البنية الأساسية اللازمة للوصول إلى مجتمع المعلومات والمعرفة في مصر، وتعزيزاً لجهود الدولة الهادفة لتفعيل الشمول المالي والمدفوعات الالكترونية والتحول الرقمي، قامت الشعبة العامة بتوقيع مجموعة من بروتوكولات التعاون مع العديد من الجهات الحكومية وجهات التمويل. وكانت من أهداف تلك البروتوكولات العمل علي تنفيذ التعاون مع العديد من الجهات الحكومية وأدوات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لقطاع كبير من العملاء، مع إعطاء والتطبيقات، وغيرها من أجهزة وأدوات تكنولوجيا المعلومات والتطبيقات المطورة محلياً. ويتم تنفيذ تلك الاولوية للحاسبات المصنعة والمجمعة محلياً وكذا البرمجيات والتطبيقات المطورة محلياً. ويتم تنفيذ تلك المشروعات والاتصالات، في مختلف محافظات مصر.

وفي إطار دور الشعبة العامة المتضمن في تلك البروتوكلات المذكورة بعاليه، والذي ينص علي قيام الشعبة العامة بوضع الشروط والمواصفات الفنية لاختيار المصانع والشركات، المشاركة في المشروعات والمبادرات المشتركة بين الجهات الموقعة علي تلك البروتوكلات، وخاصة فيما يتعلق بأعمال الانتاج والتركيبات والصيانة وتوطين التطبيقات والبرمجيات وتقديم خدمات الدعم الفني والتدريب، وهذا علي سبيل المثال وليس الحصر، والاشراف على الشركات المشاركة بتلك المشروعات والمبادرات، كشركات مصنعة ومجمعة ومستوردة ومطورة للبرمجيات والتطبيقات ومسوقة وموزعة ومقدمي خدمات الضمان والصيانة والدعم الفنى، تطرح الشعبة العامة كراسة الشروط والمواصفات، الخاصة بتأهيل الشركات الأعضاء بالشعبة العامة للاقتصاد الرقمي والتكنولوجيا بالاتحاد العام للغرف التجارية المصرية للعمل ضمن المبادرات، وذلك في المجالات التالية وطبقاً للتالي:

- 1. مجال توريد وتصنيع وتجميع الحاسبات الآلية ونظم التشغيل وملحقات التشغيل.
- 2. مجال توزيع وبيع وصيانة ودعم الحاسبات الآلية ونظم التشغيل وملحقات التشغيل و/أو دعم البرمجيات والتطبيقات.
 - 3. مجال توريد وتطبيق البرمجيات والتطبيقات.

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من كراسة الشروط والمواصفات، ولا تقرأ بدونه.

البند الثاني: الشروط الخاصة بتأهيل الشركات

(أ) شروط تأهيل الشركات في محال توريد وتصنيع وتجميع الحاسبات الآلية ونظم التشغيل وملحقات التشغيل

(أ-1) شروط إدارية

- 1. أن يكون قد مضى على قيد الشركة بالسجل التجاري عن نشاط "تكنولوجيا المعلومات و/أو الاقتصاد الرقمي" ثلاثة سنوات على الأقل من تاريخ التقدم للتأهيل للعمل ضمن المبادرات.
 - 2. أن لا يقل رأس مال الشركة عن 100 ألف جنيه مصري مدفوع بالكامل.
- 3. أن لا يقل متوسط قيمة أعمال الشركة والمتحقق خلال أخر سنتين عن 5 مليون جنيه سنوياً من واقع الميزانيات المعتمدة، مع إرفاق صورة طبق الأصل من تلك الميزانيات.
- 4. الشركة أما أن تكون وكيل/مستورد لأجهزة حاسبات عالمية و/أو موزع معتمد من الوكيل المعتمد لأجهزة حاسبات محلية.
- 5. الشركة في حالة أن تكون أن تكون وكيل/مستورد لأجهزة حاسبات عالمية يتم تقديم صورة طبق الأصل من البطاقة الاستيرادية أو بطاقة الوكلاء التجاريين.
- 6. الشركة في حالة أن تكون موزع معتمد من الوكيل المعتمد لأجهزة حاسبات عالمية يتم تقديم صورة طبق الأصل من عقد التوزيع بينها وبين الوكيل المعتمد أو شهادة من الشركة العالمية على ورق تلك الشركة تفيد العلاقة التجارية معها.
- 7. الشركة في حالة أن تكون مصنع/مجمع لأجهزة حاسبات محلية يتم تقديم صورة طبق الأصل من سجل صناعي ساري لتصنيع الحاسبات الآلية، أو صورة طبق الأصل من العقد مع مصانع أخري لديها سجل صناعي ساري لتصنيع الحاسبات الآلية، بغرض التصنيع لديها.
- 8. تقدم الشركة إقراراً شهرياً للشعبة العامة عن المبيعات الخاصة بها ضمن أعمال المبادرات سواء نقداً أو بالتقسيط، وذلك في خلال الأسبوع الأول من كل شهر عن مبيعات الشهر السابق، علي يوضح بهذا التقرير التالي ذكره على الأقل:
 - أ. بيانات العميل (الاسم/محل العمل/محل السكن/أرقام التليفونات/رقم البطاقة/الخ)
 - ب. بيانات الموزع (الاسم/العنوان/المدنية/المحافظة/الخ)
 - ج. الجهاز/الأجهزة المباعة للعميل (عدد/نوع/سعر/الخ)

(أ-2) شروط فنية

- 1. تلتزم الشركة بتقديم خدمة متكاملة للعملاء، شاملة الدعم الفني والصيانة والتدريب والضمان وغيرها من خدمات ما بعد البيع، وذلك من خلالها أو من خلال أحد الشركات المؤهلة من خلال تلك الكراسة طبقاً لما سوف يرد لاحقاً (البند ب).
 - 2. تلتزم الشركة بتقديم علامات تجارية للأجهزة الخاصة بها ضمن أعمال المبادرات.
- 3. تلتزم الشركة بموافاة الشعبة العامة بما يثبت علاقتها بالشركات المؤهلة طبقاً للبند (ب) في هذه الوثيقة والتي سوف تنوب عنها في تقديم الخدمة، وتقوم بتقديم صورة طبق الأصل من العقود المبرمة بينها وبين تلك الشركات إلى الشعبة العامة (طبقاً لنموذج العقد المعد من الشعبة العامة في هذا الخصوص).
- 4. يتوفر للشركة فريق دعم فني ذو خبرة مناسبة مؤمن عليه كموظفين دائمين بما يضمن تقديم خدمات عالية الجودة للعملاء، أو تكون متعاقدة مع شركة أخري مؤهلة لتقوم بتقديم هذا الدعم (طبقاً للبند ب في هذه الوثيقة).
- 5. تلتزم الشركة بإتاحة إجهزة الحاسبات الآلية بمختلف أنواعها وملحقاتها لعملاء المبادرات. على أن تتمتع الأجهزة المقدمة من الشركة ، بقوة التحمل والمواصفات العالية والسمعة الجيدة بسوق الحاسبات الآلية، وأن تكون مطابقة للمواصفات الفنية الموضوعة من اللجنة الفنية، والمعتمدة من الشعبة العامة. وهذا كله طبقاً للآليات الخاصة بالمبادرات.
- 6. تضمن الشركة كافة الأجهزة المتعاقد عليها لمدة سنة واحدة على الأقل ضمان الوكيل ضد عيوب الصناعة. على أن تتولى الشركة بنفسها أو من شركة أخرى مؤهلة لتقوم بتقديم هذا الدعم (طبقاً للبند ب في هذه الوثيقة) وعمل الصيانة للأجهزة محل هذه المبادرات بعد إنتهاء فترة الضمان، طبقاً للشروط والأحكام الخاصة بضمان الأجهزة، والمحددة من قبل الشعبة العامة.
- 7. تلتزم الشركة بتوفير مراكز الخدمة والصيانة والتسليم في جميع المحافظات التي سيتم إجازتها للعمل بها، من خلالها أو من خلال أحد الشركات المؤهلة من خلال تلك الكراسة طبقاً لما سوف يرد لاحقاً (البند ب). ويتم اخطار الشعبة العامة بعناوين تلك الشركات وأرقام تليفوناتها قبل تنفيذ أي أعمال تخص هذه المبادرات، وكذلك الإخطار بأى تغيير يحدث بصدد بيانات هذه الشركات فور حدوث التغيير.
- 8. تلتزم الشركة بتدريب العملاء على الإستخدام الأساسي للأجهزة محل المبادرات، وذلك على نفقة الشركة، وتحت مسئوليتها.

(ب) شروط تأهيل الشركات في مجال توزيع وبيع وصيانة ودعم الحاسبات الآلية ونظم التشغيل وملحقات التشغيل و/أو دعم البرمجيات والتطبيقات

(ب-1) شروط إدارية

- 1. أن يكون قد مضى على قيد الشركة بالسجل التجاري عن نشاط "تكنولوجيا المعلومات و/أو الاقتصاد الرقمي" سنة على الأقل من تاريخ التقدم للتأهيل للعمل ضمن المبادرات.
 - 2. أن لا يقلّ رأس مال الشركة عن 25,000 (خمسة وعشرون ألف) جنيه مصري مدفوع بالكامل.

(ب-2) شروط فنية

 يتوفر للشركة فريق عمل كموظفين دائمين بمايضمن تقديم خدمات عالية الجودة للعملاء، في المجال المجاز للشركة للعمل فيه.

(ج) شروط تأهيل الشركات في مجال توريد وتطبيق البرمجيات والتطبيقات

(ج-1) شروط إدارية

- 3. أن يكون قد مضى على قيد الشركة بالسجل التجاري عن نشاط "تكنولوجيا المعلومات و/أو الاقتصاد الرقمي" سنين على الأقل من تاريخ التقدم للتأهيل للعمل ضمن المبادرات.
 - 4. أن لا يقل رأس مال الشركة عن 50,000 (خمسون ألف) جنيه مصري مدفوع بالكامل.

(ج-2) شروط فنية

- 1. يتوفر للشركة فريق عمل كموظفين دائمين بما يضمن تقديم خدمات عالية الجودة للعملاء، في المجال المجاز للشركة للعمل فيه، وهي:
 - ا. مجال ميكنة تجارة التجزئة والمحال التجارية
 - مجال ميكنة الأعمال المكتبية
 - مجال التكنولوجيا النقدية والمدفوعات الرقمية
 - ١٧. مجال رقمنة اللوجستيات ودورات عمل التجارة الداخلية
- 2. لكل مجال عمل تجازبه الشركة، على الشركة تقديم سابقة أعمال بعدد لا يقل عن 5 عملاء يستخدمون البرمجيات والتطبيقات الخاصة بالشركة لمدة سنة على الأقل، موضحاً بها اسم ومجال عمل العميل وبيانات الاتصال به مثل الشخص المسئول والبريد الالكتروني وارقام الهاتف.
- 3. تلتزم الشركة بتقديم خدمة متكاملة للعملاء، شاملة الدعم الفي والصيانة والتدريب والضمان وغيرها من خدمات ما بعد البيع، وذلك من خلالها أو من خلال أحد الشركات المؤهلة من خلال تلك الكراسة طبقاً لما ورد سلفاً في (البند ب).
 - 4. تلتزم الشركة بتقديم علامات تجارية للبرمجيات والتطبيقات بها ضمن أعمال المبادرات.

- 5. يتوفر للشركة فريق دعم فني ذو خبرة مناسبة مؤمن عليه كموظفين دائمين بما يضمن تقديم خدمات عالية الجودة للعملاء، أو تكون متعاقدة مع شركة أخري مؤهلة لتقوم بتقديم هذا الدعم (طبقاً للبند ب في هذه الوثيقة).
- 6. تلتزم الشركة بموافاة الشعبة العامة بما يثبت علاقتها بالشركات المؤهلة طبقاً للبند (ب) في هذه الوثيقة والتي سوف تنوب عنها في تقديم الخدمة، وتقوم بتقديم صورة طبق الأصل من العقود المبرمة بينها وبين تلك الشركات إلى الشعبة العامة (طبقا لنموذج العقد المعد من الشعبة العامة في هذا الخصوص).
- 7. تلتزم الشركة بإتاحة البرمجيات والتطبيقات لعملاء المبادرات. على أن تتمتع البرمجيات والتطبيقات المقدمة من الشركة، بالجودة العالية، وأن تكون مطابقة للمواصفات الفنية الموضوعة من اللجنة الفنية، والمعتمدة من الشعبة العامة. وهذا كله طبقاً للآليات الخاصة بالمبادرات.
- 8. تضمن الشركة كافة البرمجيات والتطبيقات المتعاقد عليها لمدة سنة واحدة ضمان الوكيل ضد عيوب الصناعة. على أن تتولى الشركة بنفسها أو من شركة أخري مؤهلة لتقوم بتقديم هذا الدعم (طبقاً للبند ب في هذه الوثيقة) وعمل الصيانة للبرمجيات والتطبيقات محل هذه المبادرات بعد إنتهاء فترة الضمان، طبقاً للشروط والأحكام الخاصة بضمان البرمجيات والتطبيقات، والمحددة من قبل الشعبة العامة.
- 9. تلتزم الشركة بتوفير مراكز الخدمة والصيانة والتسليم في جميع المحافظات التي سيتم إجازتها للعمل بها، من خلالها أو من خلال أحد الشركات المؤهلة من خلال تلك الكراسة طبقاً لما سوف يرد لاحقاً (البند ب). ويتم اخطار الشعبة العامة بعناوين تلك الشركات وأرقام تليفوناتها قبل تنفيذ أي أعمال تخص هذه المبادرات، وكذلك الإخطار بأى تغيير يحدث بصدد بيانات هذه الشركات فور حدوث التغيير.
- 10. تلتزم الشركة بتدريب العملاء على الإستخدام الأساسي للبرمجيات والتطبيقات محل المبادرات، وذلك على نفقة الشركة، وتحت مسئوليتها.

البند الثالث: شروط عامة

- 1. الشركة عضو بالشعبة العامة ومسددة لرسوم الاشتراك بالشعبة العامة حتى تاريخ تقدمها للتأهيل ضمن أعمال المبادرات وطوال فترة اشتراكها بالمبادرات، وهذا بموجب خطاب معتمد من الشعبة العامة يجدد سنوباً.
- 2. الشركة مصرية ولديها سجل تجاري ساري يتضمن غرض تقديم الخدمات والمنتجات المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات و/أو الاقتصاد الرقمي، مع تقديم مستخرج حديث من السجل التجاري للشعبة العامة، وأن لا يزيد تاريخ إصداره عن 3 شهور من تاريخ التقدم للتأهل ضمن أعمال المبادرات.
- 3. للشركة بطاقة ضريبية ومسجلة لدي ضرائب القيمة المضافة، مع إرفاق صورة طبق الأصل من البطاقة الضريبية موضحاً بها أخر إقرار ضريبي، وكذا صورة طبق الأصل من التسجيل بضريبة القيمة المضافة.
- 4. أن تتمتع الشركة بسمعة طيبة تقدرها الشعبة العامة والا يكون قد صدر ضدها أية مخالفة بحكم قضائي نهائي.
- 5. تقبل الشركة قواعد الاختبارات والمتابعة والتفتيش، كما تقبل وتيسر إجراءات الفحص والتفتيش من قبل الشعبة العامة فيما يخص أعمال المبادرات.
 - 6. تتبع الشركة الآلية الموحدة التي ستعتمدها الشعبة العامة لتلقى الشكاوي ومتابعة الأعطال.
- 7. توفر الشركة آلية لمتابعة الأعطال والشكاوى مثل سجل معتمد أو مركز اتصال مع المتابعة برقم للجهاز/أصدار البرمجيات والتطبيقات وتوضيح مؤشرات الأداء مثل زمن التلبية والحد الأقصى للزمن المستغرق لأتمام الإصلاح ومعدل تكرار الأعطال وأن تتبع الأجراءات التنظيمية العامة للمبادرات بهذا الشأن.
- 8. تقدم الشركة إقراراً للشعبة العامة بقبولها كافة الشروط والقواعد الموضوعة من الشعبة العامة، فيما يخص أعمال المبادرات، وطوال فترة الاشتراك بالمبادرات، ومرفق به أصل كراسة الشروط والمواصفات هذه، موقعه ومختومة من الشركة الرئيسية على كل صفحة بها.
- 9. تقوم الشعبة العامة بمعرفتها بتشكيل لجنة فنية (اللجنة الفنية)، من الخبراء والمتخصصين، لإصدار توصياتها الخاصة بمواصفات الأجهزة والتطبيقات والبرمجيات، موضوع المبادرات، وكذا أسعارها المقترح التعامل بها ضمن أعمال المبادرات، وتقوم برفع هذه التوصيات إلى اللجنة العليا للمبادرة لاعتمادها أو تعديلها طبقاً لما تراه مناسباً.
- 10. تقوم الشعبة العامة بمعرفتها بتشكيل لجنة تسويق (لجنة التسويق)، من الخبراء والمتخصصين، لإصدار توصياتها الخاصة بسبل وأدوات وأطر التسويق لأعمال المبادرات، وتقوم برفع هذه التوصيات إلى اللجنة العليا للمبادرة لاعتمادها أو تعديلها طبقاً لما تراه مناسباً.
- 11. تلتزم الشركة بالقواعد والشروط الخاصة بالدعاية والتسويق للمبادرة، والصادرة من لجنة التسويق، والمعتمدة والمعلنة من الشعبة العامة في هذا الشأن.
 - 12. جميع القرارات الصادرة من اللجنة العليا للمبادرة ملزمة لكافة الشركات المجازة للعمل بالمبادرات.
- 13. في حالة عدم الالتزام أو وجود شكاوي متكررة من أداء الشركة مبنية على دلائل وقرائن مادية، يتم تطبيق لائحة الجزاءات المعتمدة من اللجنة العليا. مع الأخذ في الاعتبار عدم إخلال الشركة بالالتزام باستكمال فترة الضمان لعملائها داخل المبادرات، وإلا فأنه من حق إدارة الشعبة العامة التدخل لاستكمال فترة الضمان علي حساب الشركة.

- 14. تلتزم الشركة بتخصيص مسئول اتصال يكون مسئول عن التنسيق بينها وباقى أطراف المبادرات فى كافة الأمور المتعلقة بأعمال المبادرات وذلك لإزالة كافة المشاكل والمعوقات التى قد تواجه المبادرات خلال فترة تنفيذها.
- 15. يتم تحديد الشروط المالية للاشتراك في المبادرات طبقاً لطبيعة كل مبادرة على حدة، وذلك بعد اعتماد السلطة المختصة بالاتحاد العام شروط كل مبادرة على حدة في حينها.
 - 16. للشعبة العامة حق رفض أي شركة دون إبداء أي اسباب.

ملحوظة هامة:

علي الشركات التقدم بكافة المستندات الخاصة بالتأهل للعمل ضمن أعمال المبادرات بموجب خطاب موجه إلى السيد/ رئيس الشعبة العامة للاقتصاد الرقمي والتكنولوجيا – الاتحاد العام للغرف التجارية المصرية.

وذلك إلى مقر الاتحاد العام للغرف التجارية المصرية الكائن <u>في 4 ميدان الفلكي – باب اللوق - القاهرة، بدءاً</u> من مرور أسبوع م<mark>ن تار</mark>يخ الإعلان عن الكراسة.

مع العلم بأنه لابد من تقديم كافة أصول المستندات المطلوبة لاعتماد الصور من قبل الاتحاد العام.

البند الرابع: المعايير العامة لجودة أجهزة الحاسبات الآلية والملحقات ضمن المبادرات

(أولاً) أجهزة الحاسبات الآلية بكافة أنواعها

- 1. في حالة الاستيراد من الخارج تكون الأجهزة جديدة غير مستعملة ضمن الماركات العالمية المعتمدة من الشعبة العامة. والجهاز يتمتع باسم وعلامة تجارية ورقم مسلسل يميزان الجهاز كما أن عبوته تحميه من مخاطر الشحن والنقل وتوضح مشتملاته ومكوناته الداخلية.
- 2. في حالة التصنيع/التجميع، يتم الإنتاج يتم بوحدة تصنيع مرخصة من وزارة الصناعة لضمان إتباع إجراءات سليمة وموثقة في الإنتاج وضرورة حفظ ملف لكل جهاز مع بيان المكونات المشمولة لضمان التتبع، وهذا بالنسبة للأجهزة المصنعة والمجمعة محلياً. ويكون التصنيع/التجميع من مكونات وملحقات تشغيل جديدة وغير مستعملة.
- 3. وجود شهادة ضمان من الشركة المنتجة/الشركة الرئيسية سارية لمدة عام من تاريخ استلام المستخدم النهائي للجهاز.
- 4. وجود لاصق محكم خلف الجهاز "Warranty Seal" يضمن عدم فتح الجهاز إلا بمعرفة من يرخص له بتقديم خدمات الضمان والصيانة على أن يتم اعتماد اللاصق من الإدارة.

(ثانياً) ملحقات التشغيل

- 1. في حالة الاستيراد من الخارج تكون ملحقات التشغيل جديدة غير مستعملة وطبقا للماركات العالمية المعتمدة من الشعبة العامة.
- 2. في حالة التصنيع، يتم الإنتاج بوحدة تصنيع مرخصة من وزارة الصناعة لضمان إتباع إجراءات سليمة وموثقة في الإنتاج وضرورة حفظ ملف لكل ملحق تشغيل مع بيان المكونات المشمولة لضمان التتبع، وهذا بالنسبة لملحقات التشغيل المصنعة والمجمعة محلياً. ويكون التصنيع/التجميع من مكونات وملحقات تشغيل جديدة وغير مستعملة.
- 3. الملحقات ذات اسم تجاري ورقم مسلسل يميزانها مع استخدام عبوة للتغليف آمنة تتحمل ظروف الشحن والنقل توضح الطراز والعلامة التجاربة لتلك الأجهزة.

(ثالثاً) معابير عامة

- 1. تحمل الأجهزة المستوردة والملحقات المباعة ضمن المبادرات علامة الجودة CE أو علامة الجودة FCC. كما تخضع تلك الأجهزة والملحقات لإجراءات التفتيش وتوكيد الجودة القياسية على أن تشمل الأداء المتوافق والأداء الكلى تحت ظروف الإجهاد والتشغيل المستمر باستخدام برامج وأدوات قياسية.
 - 2. جميع الأجهزة والملحقات تكون متوافقة مع الشروط الفنية المطروحة من اللجنة الفنية في هذا الشأن.

ملاحق

ملحق (1): ميثاق شرف الشركات المجازة للعمل ضمن المبادرات

يطبع على الورق الرسمى للشركة

إيمانا منا بأن ممارستنا لعملنا قوامه الأمانة والصدق والإخلاص وأن التجارة بآدابها وأعرافها وتقاليدها، أمانة في أ أعناقنا، وإيمانا منا بأن نعمل لإنجاح المبادرات فإننا نلتزم بما يلي:

- 1. بعدم الترويج للسلع الفاسدة أو الرديئة أو المستعملة أو التعامل فيها.
 - 2. الابتعاد عن ممارسة الغش أو التدليس.
 - 3. عدم انتهاز الأزمات أو افتعالها.
 - 4. تجنب المضاربة بالأسواق وبالتجار والاقتصاد القومي.
- 5. الالتزام بقوانين حماية المستهلك وحقوق الملكية الفكرية وحماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية ولوائحهم التنفيذية.
- 6. الالتزام بالتوجيهات والتعليمات والأوامر المنظمة للعمل بالمبادرات التي تصدرها الشعبة العامة للاقتصاد الرقمي بالاتحاد العام للغرف التجارية المصرية (الشعبة العامة).

وتعتبر مخالفة هذا الذي تقدم، ومع عدم الإخلال بأية عقوبات أو جزاءات جنائية أو مدنية أو تأديبية تنص عليها القوانين واللوائح المعمول بها، أو المتعاقد عليها، تعتبر مخالفة لهذا الميثاق، وهي مخالفة مهنية، ويتم مساءلة الموردين والموقعين علي هذا الميثاق تأديبيا عنها أمام اللجنة التي تشكلها إدارة المبادرات والتي توقع العقوبات بالتنبيه، أو اللوم، أو توصي بالفسخ أو إلغاء التعاقد، أو بحظر التعامل.

اسم الشركة:

المدير المسئول:

التوقيع:

خاتم الشركة:

التاريخ:

ملحق (2): نموذج إقرار الشركة

يطبع علي الورق الرسمي للشركة

وهذا إقرار من بذلك.

المقر بما فيه

اسم الشركة:

المدير المسئول:

التوقيع:

خاتم الشركة:

التاريخ:

صحة توقيع من بنك

ملحق (3): بيان بالمستندات المطلوبة من الشركة

أصل هذه الوثيقة بعد التوقيع علي جميع صفحاتها وختمها بخاتم الشركة، بما يعني قبولها بما جاء فيها.	
ميثاق شرف الشركات المجازة للعمل ضمن المبادرات	
نموذج إقرار الشركة مطبوع على ورق الشركة	
خطاب من الشركة موقع من الممثل القانوني للشركة ومختوم، موضحاً به اسم وبيانات المفوض عن	
الشركة للتعامل معه فيما يخص أعمال المبادرات.	
خطاب معتمد من الشعبة العامة يفيد عضوية الشركة بها أو صورة من ايصال سداد العضوية.	
خطاب معتمد من الشعبة العامة يفيد عضوية الشركة بها أو صورة من ايصال سداد العضوية. مستخرج حديث من السجل التجاري، وأن لا يزيد تاريخ إصداره عن 3 شهور من تاريخ التقدم للتأهل	
ضمن أعمال المبادرات.	
صورة طبق الأصل من البطاقة الضريبية للشركة موضحاً بها أخر إقرار ضربيي	
صورة طبق الأصل من التسجيل بضريبة القيمة المضافة	
صورة طبق الأصل من العقود المبرمة بين الشركة وبين الشركات الفرعية المشاركة معها في التحالف.	
ي للشركات المراد تأهليها بمجال توريد وتصنيع وتجميع الحاسبات الآلية ونظم التشغيل وملحقات	
	لتشغي <u>ل:</u>
صورة طبق الأصل من الميزانيات المعتمدة للشركة عن أخر سنتين. صورة طبق الأصل من البطاقة الاستيرادية أو بطاقة الوكلاء التجاريين (للشركة وكيل/مستورد لأجهزة حاسبات عالمية)	П
عبورة طبق الأصل من البطاقة الاستعادية أو بطاقة الوكلاء التجاريين (للشكة وكيل/مستورد لأجهزة	Ä
صورة طبق الأصل من عقد التوزيع بينها وبين الوكيل المعتمد (للشركة موزع معتمد من الوكيل المعتمد	
الأحدة حاسيات عالمها	
مبرورة طبق الأصل من سجل صناعي ساري لتصنيع الحاسبات الآلية، أو صورة طبق الأصل من العقد	
وجهرة حسبت حسب المنطق المنطق المنطق المنطق المنطق المنطقة الم	
مصنع/مجمع لأجهزة حاسبات محلية).	